

ملاحظات حول مسودة دستور إقليم كردستان

التحالف الديمقراطي الكردستاني

2006/11/21

تم نشر نسختين من مسودة دستور إقليم كردستان المؤرخ في 24/9/2006 وقانون رئاسة إقليم كردستان الفدرالي المؤرخ في 12/6/2005، باللغتين الكردية والعربية. ومعلوم أن لجنة القضاة الكرد كتبوا مسودة الدستور باللغة العربية وترجمت إلى اللغة الكردية. مسودة دستور إقليم كردستان العراق اتسمت كتابته بنوع من الكتمان، أما مسودة دستور العراق فقد جرت مناقشات علنية بشأنه، كما بثت برامج يومية لمناقشته.

أصبحت مسودة الدستور موضع إهتمام العديد من المثقفين والكتاب في داخل كردستان وخارجها. وصدرت العديد من المقالات والدراسات تطرقت إلى إيجابياته وسلبياته.

فهناك مواد إيجابية منها على سبيل المثال:

الباب الأول ، المبادئ الأساسية، المادة 2 . البنود 1,2,3 .

المادة: 4 . البند 1,2

المادة: 8

المادة 9

المادة: 14 . البند 1,2

المادة: 61

الباب الثاني

الفصل الأول

الحقوق المدنية والسياسية

المادة: 40

"لا يجوز تسليم اللاجي السياسي قسراً إلى البلد الذي فرّ منه."

تطبيق هذه المادة 40 جدّ مهم. إذ هنالك تجربة مؤلمة في التاريخ الكردي، أفسدت العلاقات بين الأحزاب الكردية في أجزاء أخرى من كردستان، جراء تسليم لاجئين سياسيين فارين إلى الحكومات التي فروا منها، منهم سليمان معيني ومصطفى هنجيري وشمددين سقيق وأخرين.

ولتنقل إلى مواد أخرى تتطلب تعديلات هامة لخطورتها على الحياة الديمقراطية في مجتمع عاش في ظل ثقافة الدهر والرشوة لقرون. ولابد من الأخذ بالإعتبار الأوضاع والتجربة السياسية السائدة في كردستان منذ نصف قرن، أي منذ إنقلاب 14 تموز عام 1958.

في مناسبات الانتخابات السابقة كانت القيادة الكردية الحاكمة تطلب من جمهور المصوتين الكرد الوقوف إلى جانبها لكي تتمكن من مواجهة الطرف الآخر في بغداد وان يسندهم في المفاوضات لدعم وترسيخ الفدرالية في كردستان. ومن هنا، أغمض الشعب الكردي العين على مظاهر الفساد والمحسوبيّة والتجاوزات التي نشبت في ظل القيادة الكردية وبعدها عن الأسلوب الديمقراطي في الحكم.

لكن قضية الدستور الحالي هي قضية عقد بين الحاكم والمحكوم، لذا ينبغي الإفصاح عما نراه مناسباً لتحديد النظام السياسي في كردستان بكامل الصراحة والجرأة. فالدستور ينبغي أن يأخذ في الحسبان مشاكل وهموم وتحديات المجتمع لكي يقوم بمعالجتها ويوفر العدالة للجميع. فمن ميزات المجتمع الكردستاني الحالي ذكر بعض جوانبه:

لا يمكن فصل كتابة الدستور عن المحيط السياسي والإجتماعي الكردستاني السائد منذ بداية الستينيات من القرن الماضي ، فالسؤال المهم هنا هو ، في أي محيط إجتماعي سيلد ويطبق الدستور؟ طبيعة الأشخاص الذين يمارسون السلطة

السياسية اليوم؟ حقيقتهم على ضوء أعمالهم، وخاصة بعد عام 1991، حيث تنسى لهم حكم جزء من كردستان، بعد إعلان المنطقة الآمنة من قبل قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية. وكيف تصرفوا عندما استولوا على السلطة؟

منذ عام 1992 ولأول مرة وقعت المدن الكردية الكبيرة – عدى كركوك وخانقين والأراضي الكردية من الموصل. تحت السيطرة الحزبية، وتقاسم السلطة الحزب الديمقراطي الكردستاني والإتحاد الوطني الكردستاني. واستمرت الإدارة الكردية فيها إلى يومنا هذا. الأحزاب هي التي تسيطر وتحتل السلطة والثروة في كردستان. وكباقي الأحزاب الشرق أوسطية تتسم بطابع لديمقراطى، فنخبها تشكل "طبقة مترففة" معزولة عن الشعب. هناك حالة شذوذ اجتماعية وإقتصادية واضحة، وهنا نورد ماورد في مقالة لزائر إلى كوردستان هذا الصيف، نشر في 17 سبتمبر 2006، وضمن ماكتبه:

"علاوة، ينبغي تحويل السلطة إلى حكومة أقليم كردستان، لكن الأحزاب الكردية غير راغبة في ذلك إلى الآن، قد يتوقع المرء انضمام أعضاء المكتبين السياسيين وشخصيات مؤثرة أخرى في حكم وأوك لبرلمان كردستان كوزراء وأعضاء. لكن هذا لم يحصل، هؤلاء يتحكمون في الإدارة الكردية من وراء الكواليس، لذا نجد وزراء ذوي حقائب رسمية لكن بدون سلطة المبادرة إلا بدعم من الخارج. لهذه الأسباب لا تملك حكومة أقليم كردستان ما يجب أن يكون لها من صلاحيات." ثم يمضي إلى القول: "فالحزبين هما اللذان يمولان حكومة كوردستان، وأننا لست على علم بوجود حالة بهذه في أماكن أخرى من العالم، كردستان بحاجة إلى برلمان مستقل مع ما له من صلاحيات وواجبات. بالتأكيد، في البلدان الديمقراطية، الحزب الذي نال أغلبية الأصوات يتولى زمام الإدارة الحكومية، لكن ليس بمعدل عنها. وإن خسر الحزب الانتخابات القادمة، يبقى جهاز الحكومة لكي يتولاها حزب آخر. والواردات والمدخلات تعود للحكومة وليس للأحزاب السياسية." (1)

ورد في تقرير للمجلس الأوروبي للمهاجرين والمنفيين (ECRE)، مؤرخة في مارس/آذار من عام 2006 مايلي:

"أثناء انتخابات شهر ديسمبر من عام 2005، وصف موظفون حزبيون من قائمة التحالف الكردستاني، أولئك الذين لا يريدون الإدلاء بأصواتهم لصالح قائمة التحالف الكردستاني، بـ"خونة" وـ"الوطنيين". وخلال الأسبوع التالي سبقت الانتخابات، نهت وأحرقت مكاتب الإتحاد الإسلامي في المدينة الشمالية دهوك، بينما قتل أعضاء ينتسبون إلى الإتحاد الإسلامي وجُرح آخرون." هذا فقط أيام قبل الانتخابات. وصفت محطة BBC هذه الديمقراطية بـ"الملوثة". (2) يمكن اعتبار تاريخ 6 ديسمبر 2005 بتاريخ أول "إنقلاب عسكري" يحصل في كردستان على شاكلة إنقلابات الشرق الأوسط العسكرية والتي أثبتت بأنظمة دكتاتورية قمعية. وكان ذلك مثالاً للحدود المسموح بها في العمل الديمقراطي في كردستان وإنذاراً للآخرين بعدم تجاوز الخطوط الحزبية الحمراء.

نحن أمام حالة ينبغي معالجتها دستورياً، فالحزب ابتلع الحكومة والبرلمان والمجتمع، والمؤسسات المدنية هي في الواقع مؤسسات حزبية. ولذا ينبغي ان يأخذ الدستور في الحسبان تفادي إعادة إنتاج أسلوب حكم حزب البعث العربي الاشتراكي وقد كان فاشلاً في أدائه كجهاز إدارة دولة القانون.

طوال حكم صدام حسين أوجد ثقافة خاصة هي "ثقافة المال" فالمهم هو الحصول على المال، وليس مهمًا بأية وسيلة تناهله. وعزز هذا المنحى الثقافي سلوك بعض القادة الكرد في قمة السلطة، فهم زعماء وطنيون، ومدراء أمن، وقادة تحرير وتجار ومقاولين ووزراء وسماسرة ولهم حصصهم في معظم الصفقات التجارية التي تحصل في مناطق نفوذهم.

هناك نزعة قوية عند عدد من القادة معروفين بالشهوه إلى الزعامه. فلا أحد يستطيع إنكار أن لدينا حزب وراثي في كردستان، وليس هناك شك، في وجود ميل خفي في جعل "رئاسة الأقليم" وراثية أيضاً. ومن هنا صرف الأموال وشراء الذمم والأقلام وتمويل أبواب الدعاية لترسيخ ثقافة عبادة الفرد. ولذا لم يحصل "طلاق ثقافي" مع التراث الذي أوجده نظام صدام حسين خلال ثلاثة عقود. لابد من العمل على التخلص من هذا "الإرث الثقافي المسموم" وان يشدد الدستور على هذا المنحى في مجتمعنا. لكي نستعيد هويتنا التي شوهدت، هناك عدد من التوقعات في التغيير:

- 1 - تغير سلوك الرزامة الكردية، بدءاً من "القمة" لأن هذا المسلك والأسلوب السياسي الحالى لا يتناسب مع المبادئ الديمقراطية والنزاهة في الحكم، فهو تواصل مع نمط الانظمة الدكتاتورية. إن تم تغير أسلوب القيادة الكردية ذاتياً فهذا أمر مرغوب ونرجح به، لكن الماضي القريب يربينا صعوبة هذا التغير. لذا لا يبني عليه الكثير من الآمال. لم ترتفع الرزامة الكردية إلى يومنا هذا إلى مستوى قبول مبدأ "تداول السلطة ديمقراطياً" رغم الإدعاءات المكررة منها. وفي التسعينيات ظلوا في مرحلة "احتقار السلطة" و "القتال من أجل السلطة" و "إقصاء الآخر" ثم وبسبب الضغوط الخارجية توصلوا، بداية عام 2006 وبصعوبة إلى "تقاسم السلطة" دون التخلص من "الاحتقار". ليست للزعماء تجربة في

الممارسة الديمقراطية. وهنا ينبغي أن يأخذ الدستور كامل حذره من النزعة الدكتاتورية، إنه خطر حقيقي مائل بقوة في المجتمع الكردي الحالي.

2 - تغير أسلوب الحكم عن طريق "انتخابات حرّة ونزيهة" عبر تحرك الشعب الكردي وجماهيره الواسعة بهدف واضح محدد الا وهو المشاركة في صنع القرار السياسي، وهذا يتطلب تقوية المجتمع المدني بمؤسساته المختلفة. الذي يلبي حاجة ملحة طال إنتظارها، فالهدف هو الإنقال بالمجتمع الكردي سلماً من مرحلة "هيمنة الدكتاتوريات" إلى مرحلة "مابعد الدكتاتوريات". والتحرر من الفوقيـة الحزبية والقبلية المتـحـجـرة وما أوـجـدهـ الحـكـامـ المـسـتـبـدونـ منـ "أـخـلـاقـ ذـمـيـةـ" لـاتـلـيقـ بـأـمـةـ تـتـوقـ إـلـىـ الـحرـيـةـ وـتـحـرـمـ نـفـسـهـ،ـ وـتـعـمـلـ عـلـىـ أـنـ تـصـبـ قـدـوةـ يـحـتـذـىـ بـهـاـ فـيـ الشـرـقـ الـأـوـسـطـ.

3 - برلمان نشط وفعال يقوم بدوره كحارس في إلزام السلطة التنفيذية بالقوانين الدستورية، هذه القوانين يجب أن لأنـدـعـ ثـغـرـاتـ يـنـفـذـ مـنـهـاـ ذـوـيـ النـزـعـةـ الـإـسـتـبـادـيـةـ،ـ وـفـيـ نـظـرـنـاـ يـجـبـ إـدـخـالـ مـاـدـةـ وـاضـحةـ وـمـشـدـدـةـ،ـ تـخـصـ مـعـاقـبـ الـجـهـةـ الـتـيـ تـسـتـخـدـمـ الرـشـوـةـ وـالـتـهـيـيدـ الـمـبـطـنـ وـالـمـعـلـنـ لـكـسـبـ الـأـصـوـاتـ أوـ تـحـدـيدـ الـقـوـانـينـ.ـ وـمـنـ هـنـاـ نـرـىـ أـنـهـ مـنـ الـأـهـمـيـةـ إـخـتـيـارـ رـجـالـ الـقـانـونـ الـغـيـرـ مـنـتـمـيـنـ لـلـأـحزـابـ بـإـعادـةـ كـتـابـةـ مـسـوـدـةـ الـدـسـتـورـ.ـ وـتـقـسـيمـ كـرـدـسـتـانـ إـلـىـ دـوـائـرـ إـنـتـخـابـيـةـ،ـ تـتـنـخـبـ مـمـثـلـيـاـ بـإـلـقـرـاءـ الـقـبـضـةـ الـحـزـبـيـةـ عـلـىـ عـنـقـ الـمـجـتمـعـ لـكـيـ يـقـرـرـ الـمـواـطـنـ دـوـنـ خـوفـ مـشـارـكـتـهـ بـحـرـيـةـ فـيـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ.

لم يشهد المجتمع الكردستاني في مراحله التاريخية القيمة والحداثة "ثقافة احترام القانون" إنما جرى إنهاكها، فالقائد أو الرئيس هو فوق القانون، وفي المجتمع الكردي الحالى لا يحاسب أحد على الفساد المستشري، وحالة غياب الشفافية في الإدارة الحكومية والحزبية واضحة، وأبناء وأقارب المسؤولين هم محصنين لا يصلهم إيتار رجال مخالفات. وبينـيـ أنـ يـعـالـجـ الـدـسـتـورـ مـوـضـوـعـ إـسـتـغـالـ الـسـيـاسـيـ لـمـنـصـبـهـ لـثـرـاءـ الـشـخـصـيـ وـإـثـراءـ الـأـقـارـبـ وـمـنـحـمـ الـإـمـتـياـزـاتـ وـالـمـنـاصـبـ،ـ فـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ لـاتـوجـ قـوـانـينـ تـقـرـرـ شـفـافـيـةـ فـيـ ثـرـاءـ الـقـادـةـ وـمـسـائـلـتـهـمـ،ـ كـيـ حـصـلـ ذـلـكـ الـثـرـاءـ الـفـاحـشـ فـيـ مـدـةـ زـمـنـيـةـ مـدـهـشـةـ،ـ وـكـيـ يـمـكـنـ وـقـهـاـ،ـ وـمـحـاسـبـتـهـمـ،ـ وـكـيـ حـصـلـ مـتـحـضـرـ بـجـرـيـمـةـ (ـاخـلاـسـ الـأـمـوـالـ الـعـامـةـ).ـ وـيـعـاقـبـ عـلـيـهـ الـقـانـونـ.ـ إـضـافـةـ لـمـلـحـوـيـةـ وـمـنـسـوـبـيـةـ وـالـقـانـونـ الـإـدارـيـ،ـ لـدـيـنـاـ قـائـمـةـ بـاسـماءـ اـكـثـرـ مـنـ مـائـةـ شـخـصـ تـمـ إـخـطاـفـهـ أـثـنـاءـ سـنـوـاتـ إـلـقـتـالـ بـيـنـ الـحـزـبـينـ الـحـاكـمـيـنـ،ـ لـايـزالـ مـصـيـرـهـ مـجهـولاـ حـتـىـ الـآنـ،ـ وـلـمـ تـسـلـ جـثـثـهـمـ إـلـىـ ذـوـيـهـمـ إـنـ كـانـواـ قـدـ قـتـلـواـ،ـ أـوـ مـعـرـفـةـ مـكـانـ إـنـقـالـهـمـ إـنـ كـانـواـ لـايـزـلـونـ مـعـقـلـيـنـ،ـ لـاـ يـعـرـفـ أـطـفـالـهـمـ وـلـاـ زـوـجـاتـهـمـ مـصـيـرـذـوـيـهـمـ إـلـىـ الـآنـ.ـ كـلـ ذـلـكـ وـلـدـ حـالـةـ إـحـقـانـ شـدـيـدـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـكـرـدـيـ الـراـهـنـ،ـ وـبـحـاجـةـ إـلـىـ مـعـالـجـةـ.ـ وـلـمـ تـحـالـ الـقـضـيـةـ إـلـىـ الـقـانـونـ حـتـىـ الـيـوـمـ.ـ فـلـاـ حـيـةـ فـيـ الـقـانـونـ عـنـدـمـ يـكـونـ الـمـخـالـفـ مـسـؤـلـاـ حـزـبـيـاـ رـفـيعـ الـمـسـتـوىـ.

4 - أن أخطر شيء يحصل للمجتمع هو افساد "رجال القانون والقضاة" ومسائرتهم للطغـاةـ،ـ وـهـمـ هـدـفـ مـفـضـلـ للـحـكـامـ الـمـسـتـبـدـيـنـ فـيـ أـوـقـاتـ كـتـابـةـ الـدـسـتـيرـ.ـ وـفـيـ مـجـتمـعـ كـالـمـجـتمـعـ الـكـرـدـيـ الـحـالـيـ،ـ حيثـ تـسيـطـرـ الـوـغـارـكـيـةـ حـزـبـيـةـ لـاتـخـضـعـ لـأـيـ مـحـاسـبـةـ.ـ عـلـىـ جـمـيعـ مـصـادـرـ السـلـطـةـ السـيـاسـيـةـ وـالـمـوـارـدـ الـإـقـصـادـيـةـ وـالـتـجـارـيـةـ وـالـمـالـيـةـ وـأـجـهـزـةـ الـأـمـنـ وـالـقـوـاتـ الـمـسـلـحةـ يـصـبـعـ أـنـ تـجـوـ شـرـيـحةـ مـعـيـنةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ مـنـ عـمـلـيـةـ الـإـسـادـ الـمـبـرـمـجـةـ أـوـ الـإـبـتـازـ.ـ فـالـسـيـطـرـةـ عـلـىـ أـرـزـاقـ الـنـاسـ يـؤـدـيـ إـلـىـ التـحـكـمـ فـيـ جـوـانـبـ أـخـرـىـ مـنـ حـيـاتـهـمـ.ـ لـكـنـاـ عـلـىـ يـقـيـنـ مـنـ أـنـ هـنـاكـ وـعـيـ وـإـرـادـةـ لـدـىـ العـدـيدـ مـنـ رـجـالـ الـقـانـونـ فـيـ عـدـمـ الـخـضـوعـ لـلـضـغـوطـ وـالـإـغـرـاءـاتـ.ـ وـنـقـرـحـ حـذـفـ عـبـارـةـ "تعـيـينـ الـقـضـاـةـ وـرـئـيـسـ الـقـضـاـةـ"ـ وـأـعـضـاءـ الـإـادـاءـ الـعـامـ بـعـدـ تـرـشـيـهـمـ مـنـ قـبـلـ مـجـلـسـ قـضـاءـ الـاقـلـيمـ الـوارـدـةـ ضـمـنـ صـلـاحـيـاتـ رـئـيـسـ الـاقـلـيمـ مـنـ الـمـادـةـ 104ـ فـقـرـةـ 7ـ.ـ وـحـذـفـ الـفـقـرـةـ 7ـ مـنـ نـفـسـ الـمـادـةـ".ـ إـذـ سـيـؤـثـرـ ذـلـكـ عـلـىـ مـبـداـ فـصـلـ الـسـلـطـاتـ وـالـذـيـ يـنـصـ عـلـيـهـ الـدـسـتـورـ.

كـمـ اـنـ اـعـدـ مـسـوـدـةـ دـسـتـورـ الـأـقـلـيـمـ جـرـىـ بـغـيـابـ مـشـارـكـةـ مـمـثـلـيـنـ قـانـونـيـنـ عـنـ الـأـديـانـ وـالـقـومـيـاتـ الـأـخـرـىـ كـالـأـشـورـ وـكـلـدـانـيـنـ وـالـإـيـزـدـيـةـ وـالـكـاكـائـيـةـ وـالـشـبـكـ وـغـيـرـهـ،ـ مـاـ يـبـرـرـ الـمـخـاـوـفـ الـتـيـ عـبـرـ عـنـهـ الـبـعـضـ(3ـ).

ولـذـاـ يـنـبـغـيـ الـحـذـرـ الشـدـيدـ مـنـ جـانـبـ عـمـومـ الشـعـبـ الـكـرـدـيـ وـبـذـلـ كـلـ إـلـهـتـامـ بـقـطـعـ دـابـرـ الـمـنـحـيـ التـسـلـطيـ فـيـ مجـتمـعـاـ الـذـيـ أـنـهـكـتـهـ قـرـونـ مـنـ الـحـكـمـ الـدـكـتـاتـوريـ.ـ فـالـسـلـطـةـ الـكـرـدـيـةـ خـلـالـ وـجـودـهـاـ فـيـ الـحـكـمـ مـنـذـ عـامـ 1991ـ أـظـهـرـتـ شـهـوـةـ تـسـلـطـةـ فـرـديـةـ خـطـيرـةـ،ـ بـدـلـ النـزـعـةـ التـسـامـحـيـةـ الـدـيمـقـرـاطـيـةـ،ـ وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ دـخـلـتـ فـيـ تـحـالـفـاتـ مـعـ حـكـومـاتـ الـجـوـارـ وـالـتـيـ غـيـرـتـ الـصـرـاعـ الدـاخـلـيـ الـكـرـدـيـ بـالـسـلاحـ وـالـمـالـ،ـ وـلـجـاتـ الـقـيـادـةـ الـكـرـدـيـةـ إـلـىـ السـلاحـ بـدـلـ الـحـكـمـ بـدـلـ الـحـوـارـ الـحـضـارـيـ،ـ لـحلـ الـمـشاـكـلـ دـاخـلـ كـرـدـسـتـانـ،ـ فـإـسـتـخدـمـتـ الـمـالـ لـشـرـاءـ الذـمـمـ،ـ إـفـسـادـ الـمـجـتمـعـ،ـ مـنـافـسـةـ غـيرـ شـرـيفـةـ فـيـ الـعـلـمـ السـيـاسـيـ،ـ تـدـمـيرـ الـبرـلـمانـ الـكـرـدـيـ وـالـحـكـومـةـ الـكـرـدـيـةـ،ـ جـوـلـاتـ مـتـكـرـرـةـ مـنـ الـفـتـالـ وـالـمـؤـامـرـاتـ بـدـعـمـ مـباـشـرـ مـنـ نـظـامـ صـدـامـ حـسـينـ وـجـيـشـهـ.ـ وـنـقـرـحـ أـنـ يـعـملـ الـدـسـتـورـ وـيـشـدـدـ عـلـىـ مـعـالـجـةـ الـمـشاـكـلـ الـدـاخـلـيـةـ بـأـسـلـوبـ الـحـوـارـ الـدـيمـقـرـاطـيـ.

"إقليم كوردستان إقليم اتحادي ضمن دولة العراق الاتحادية نظامه السياسي جمهوري برلماني ديمقراطي يعتمد التعددية السياسية وتداول السلطة سلمناً ومبدأ الفصل بين السلطات". لكن على ضوء ما نصت عليه المواد المتعلقة بصلاحيات رئيس الإقليم، نظام الإقليم هو نظام رئاسي وليس برلماني، وفي ظروف كردستان الحالية وللحيلولة دون الإنزال نحو نظام فردي، ينبغي تقليل صلاحيات رئيس الإقليم كي لا تشمل إصدار القوانين والغافو عن المحكومين لأن هذا من اختصاص القضاء وبمسمى إستقلاليته. كما ينبغي وبالخصوص في هذه المرحلة الحساسة إخضاع رئيس الوزراء للمسائلة من قبل البرلمان وعدم إستثناء رئيس الإقليم من المسائلة البرلمانية، كما ورد في المادة 93 ، النقطة السابعة.

يجب تمكين الشعب الكردي من تجديد قياداته لكي يتبع عن مستنقع "الحكم بالوراثة" والذي هو نذير خطير حاضراً ومستقبلاً. فالدستوري يجب أن يحمي الجماهير من الطامعين في التسلط. ولنفاذ ذلك، ينبغي وضع بنود دستورية تضع حدأً قاطعاً بعدم جواز الترشح للرئاسة لأكثر من دورتين.

قانون رئاسة الأقليم في المادة الثالثة من الفصل الأول من الأحكام العامة ينص :

" تكون ولاية رئيس الأقليم أربع سنوات ويجوز إعادة انتخابه لولايتين.". العبارة خجولة جداً ومتخوفة بوضوح، لانتطلي على المرء قل لماذا صيغت بشكلها المطاطي.
وهو مبهم فهو لايجزم بمنع ترشيحه بعد دورتين. ونحن نقترح أن يعاد صياغته إلى "لايجوز أن يرشح رئيس الأقليم إلا لدورتين فقط" كما إنه من الضروري الحال مادة أخرى به وذلك للإبعاد عن نظام الوراثة، والذي يحاك له في الخفاء: "لايجوز لابن الرئيس الذي أنهى والده دورته الرئاسية ترشح نفسه إلا بعد مضي دورتين متتاليتين على إنهاء والده لمهامه كرئيس لإقليم كردستان".

في حين ورد في "مشروع دستور إقليم كردستان":
الفصل الثاني المتعلق بالسلطة التنفيذية. رئيس إقليم كردستان:
المادة 100

"ينتخب رئيس إقليم كردستان بالاقتراع العام السري المباشر من قبل مواطني الإقليم.".

واضح ان هذا لم يراعى في معادلة الحكم الحالية، فرئيس الأقليم لم ينتخب من قبل الشعب الكردي وإنما بتسوية بين الحزبين الحاكمين وخلف الكواليس. وجرى ذلك خلافاً للقواعد الديمقراطية المتمثلة في كون الحزب الذي نال أكثرية الأصوات، يشكل الحكومة، والحزب الذي نال أقل من الأصوات يتحول إلى معارضة نشطة، وبهذا تتوزن الحياة الديمقراطية في الحكم. لكن كما هو معلوم، نال الإتحاد الوطني الكردستاني غالبية الأصوات، ثم يليه الحزب الديمقراطي الكردستاني ثم الإسلاميين، لكن الحزب الذي نال أصوات أقل تولى قيادة الحكومة والذي نال الأكثريّة يأتي في المرتبة الثانية، عكس ما تنص عليه المبادئ الديمقراطية. وأكثر من هذا، يعين رئيس إقليم ابن أخيه "رئيس وزراء". وبتسوية حزبية يتولى رئيس العراق السكرتير العام للإتحاد الوطني الكردستاني.

لم يتعلم القادة الكرد بعد، بقبول الخسارة في الانتخابات، لذا يخلو برلمان كردستان من المعارضة ، إحدى أهم أعمدة الحياة الديمقراطية.

في الفصل الأول من قانون رئاسة إقليم كردستان، أحكام عامة، تقول المادة الثانية:

"ينتخب مواطنوا كردستان – العراق بالاقتراع العام السري المباشر رئيساً للإقليم يمثلهم ويتحدث باسمهم على الصعيدين الداخلي والخارجي ويتولى التنسيق بين السلطات الاتحادية وسلطات الإقليم.".

في حين تنص المادة 99 من الفصل الثاني، من مشروع دستور إقليم كردستان ، السلطة التنفيذية، او لا رئيس إقليم كردستان:
المادة 99

أولاً : للأقليم رئيس يسمى (رئيس إقليم كردستان) وهو الرئيس الأعلى للسلطة التنفيذية والقائد العام لقوات البشمركة (حرس الأقليم) ويمثل شعب الأقليم وينوب عنه في المناسبات الوطنية والقومية ويتولى التنسيق بين السلطات الاتحادية وسلطات الإقليم."

هنا حذفت كلمة "الخارجي" الواردة في الفصل الاول من قانون رئاسة الإقليم، أحكام عامة.

كما ان القسم الذي يتناوله رئيس الاقليم مختلف، ففي قانون رئاسة الاقليم عند تأدية القسم "والترز بدسورة كورستان" مذوقة في المادة التاسعة من الفصل الرابع والمتصل بـ مهام وصلاحيات رئيس الاقليم. بينما مذكورة في المادة 102 من الفصل الثاني ، السلطة التنفيذية.

وتقول المادة 108 ، الفصل الثاني المتعلق بـ السلطة التنفيذية، محيلة رئيس الوزراء ومجلس الوزراء الى مجرد أدوات تابعة للرئيس، فتنص:

"مجلس وزراء أقليم كورستان هو السلطة التنفيذية والإدارية في الأقليم ويؤدي مهامه تحت إشراف وتوجيهه رئيس أقليم كورستان.".

هذه المادة خطيرة في وضع كردستان الراهن وينبغي معالجتها، فكما أوضحتنا لم تشهد كردستان تجربة ديمقراطية بالمعنى الصحيح للكلمة، فنفافة "الأب الروحى" و "القائد المنفذ" و "السيد الرئيس" لازالت متصلة في الثقافة الكردية، و تروج لها أجهزة الدعاية الحزبية يومياً. لذا ينبغيأخذ جميع الإحتياطات الدستورية لمنع تراكم سلطات واسعة في يد شخص واحد كما نصت عليه مسودة الدستور. ولنكون صريحين، ليس من بين القادة الكرد نيلسون مانديلا أو نهرو أو غاندى أو آخرين على شاكلتهم من حرروا أوطنهم وبنوا أنظمة ديمقراطية لشعوبهم، والداعية الحزبية المؤمنة لاتصنع قادة حققين مما غالٍ في التعظيم والمدح، لذا علينا اتخاذ كافة الإحتياطات الدستورية لمنع نشوء الزعامة الفردية في مجتمعنا. ونقترح أن يكون لمجلس الوزراء صلاحيات أكثر من رئيس الأقليم أي نظام برلماني وليس رئاسي. ففي الحالـة الراهنـة نرىـهـيـمنـةـ العـائـلـيـةـ فـيـ الـمـنـصـبـيـنـ "ـرـئـيـسـ إـلـقـيـلـمـ"ـ وـ "ـرـئـيـسـ الـوزـراءـ".ـ وـ نـعـتـرـ هـذـهـ سـابـقـةـ خـطـيرـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـسـيـرـةـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ مجـتمـعـ خـصـبـ لـإـسـتـمـارـ الـحـكـمـ الـدـكـتـاتـوريـ.

فيما يخص المرأة، جاء في المادة 23 البند الثاني:

"يضمن نسبة لا تقل عن 25% من المقاعد لمشاركة المرأة في انتخابات برلمان كورستان - العراق وال المجالس المحلية والبلدية."

لاب يمكن اعتبار فرض الحصص في عدد المقاعد منسجماً مع المبادئ الديمقراطية، ورغم أن حصتها في المقاعد أمر إيجابي، إلا أنه لاينبغي حصرها في هذه النسبة، فالمرأة هي نصف المجتمع إن لم تكن تتجاوز النصف. ونقترح نص آخر يتيح لها مجالات أوسع في العمل والتنظيم: "للمرأة نفس حقوق الرجل وفي كل المجالات دون إثناء، ولها كالرجل حق ترشيح نفسها لرئاسة الإقليم ولجميع الوظائف في الدولة." لابد من ذكر، أن المرأة في كردستان لعبت دوراً مرموقاً في مساعدتها لإيقاف الحرب الكردية الداخلية، وهي "حرب رجال" وربما أكثر من أية شريحة أخرى في المجتمع.

الباب الثاني
الفصل الرابع
المادة: 74

احترام وتخليد قادة ورموز الحركة التحررية الكوردية وثوراتها وشهادتها والحفاظ على كرامـة ذويهم والبيـشـمـهـ رـكـهـ الـقـادـمـيـ وـ الـمـنـاضـلـيـنـ الـمـشـارـكـيـنـ فـيـهاـ وـاجـبـ مـقـدـسـ عـلـىـ حـكـمـةـ وـمـوـاطـنـيـ كـورـسـتـانـ.

تعيد هذه المادة بقوـةـ إلـىـ الأـذـهـانـ القـانـونـ الذـيـ يـضـعـ صـدـامـ حـسـينـ فوقـ كـلـ نـقـدـ،ـ واستـخدـمـهاـ كـذـرـيـعـةـ قـانـونـيـةـ لإـضـطـهـادـ وـتصـفـيـةـ الخـصـومـ.ـ فالـشـعـبـ الـكـرـدـيـ لـايـحـاجـ إـلـىـ قـانـونـ لـإـبـادـهـ الـاحـتـرـامـ لـشـهـادـهـ الـحـرـكـةـ التـحـرـرـيـةـ الـكـرـدـيـةـ وـلـاـ لـلـزـعـمـاءـ الـذـيـنـ خـدـمـواـ اـمـتـهـنـ بـالـاخـلـاصـ.ـ لـكـنـنـاـ نـرـفـضـ إـعـتـارـهـمـ "ـأـنـبـيـاءـ مـعـصـومـيـنـ"ـ وـفـوـقـ كـلـ نـقـدـ،ـ وـتـنـتـاـقـضـ هـذـهـ المـادـةـ مـعـ حـقـ التـمـتـعـ بـحـرـيـةـ الرـأـيـ فـيـ المـادـةـ 59ـ وـمـعـ المـادـةـ 60ـ الـتـيـ تـنـصـ عـلـىـ حـرـيـةـ النـشـرـ.ـ وـفـيـ نـظـرـنـاـ تـمـسـ هـذـهـ المـادـةـ جـوـهـرـ درـاسـةـ التـارـيـخـ وـتـسـدـ الطـرـيقـ اـمـامـ تـطـوـيرـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ لـلـتـارـيـخـ الـكـرـدـيـ،ـ هـذـهـ المـادـةـ تـقـضـيـ عـلـىـ حـرـيـةـ النـقـدـ التـارـيـخـيـ لـأـخـطـاءـ الـقـادـةـ،ـ وـمـاـ أـحـوـجـ التـارـيـخـ الـكـرـدـيـ إـلـىـ النـقـدـ لـإـسـتـخـلـاصـ الـعـبـرـ وـالـدـرـوـسـ لـأـجيـالـ الـمـسـتـقـبـلـ.ـ لـقـدـ رـأـيـنـاـ عـمـيـلاـ لـنـظـامـ صـدـامـ حـسـينـ يـؤـلـفـ كـتـبـاـ عـلـىـ مـلـاـ مـصـطـفـىـ بـدـعـمـ مـنـ جـهـةـ قـيـادـيـةـ وـبـمـبارـكـتـهاـ.

نظـرـاـ لـمـاـ خـلـفـهـ الـقـيـادـةـ الـحـالـيـةـ مـنـ إـرـثـ سـلـبـيـ عـلـىـ العـدـيدـ مـنـ جـوـانـبـ حـيـةـ الـمـجـتمـعـ الـكـرـدـيـ،ـ نـتـيـجـةـ الـإـقـتـالـ الدـاخـلـيـ مـنـ قـتـلـ وـثـارـاتـ وـنقـشـيـ الـفـسـادـ فـيـ جـسـدـ مـعـظـمـ الـمـؤـسـسـاتـ الـحـالـيـةـ لـلـأـقـلـيـمـ،ـ يـكـونـ تـخـلـصـ الـمـجـتمـعـ مـنـ هـذـاـ إـرـثـ خـلـالـ

القوانين الدستورية في تغير زعامتها، ففزة نوعية الى أمام ويتبع تصفيه الأجواء الاجتماعية المشحونة بفقدان الثقة، ويساعد على تجديد طاقات المجتمع الخلاقة وسوف يعتبر ذلك مكسباً للمصالحة والوحدة الوطنية في البلاد.

هناك مشكلة تمس جوهر الديمقراطية الا وهي الصحافة الحرّة، فالإعلام الحزبي يحتكر قنوات التلفزة والصحافة اليومية، ونتيجة سيطرته وإحتكاره للأموال، فقد هيمن على الإنتاج الثقافي للجماهير، والنتيجة هي ضعف روح الصمود الجماعية تجاه السياسات الإحتكارية والتسلطية. ففيتحول المجتمع الى مجتمع عاجز وخنوع، خاضع للقيادة القاطيع، وبكلمة أخرى تقضي ثقافة الإسلام للظلم. عدد من الصحفيين والكتاب الكرد عبروا عن مخاوفهم من التسلط الحزبي على إنتاج الثقافة وإخضاعها لمصالح السياسي. وهناك أصوات تدعى الى التغيير السريع قبل فوات الأوان (4). ولذا نقترح أن ينص الدستور في مواده المتعلقة بحرية النشر الى سن قوانين تخص حرية الإعلام ومنع الإحتكار الحزبي والفردي. للأسف لم تشدد مسودة الدستور على هذا الجانب الخطير الذي هو إحدى ركائز الديمقراطية في المجتمع.

مررت تجربة تاريخية هامة عند تشكيل أول برلمان في 19/5/1992 وتأسيس أول حكومة انبثقت منه في 5/7/1992، وقد بنى الشعب الكردي آماله عليهم. لكن سرعان ما خاب الأمل، فقد طغت نزعنة الزعامات والمصالح المالية على مصالح الشعب والوطن، فأنفرط عقد أعضاء البرلمان الكردي بسرعة وإنضم كل إلى حزبه، ليؤكد أسبقية ولائه لرئيسه الذي عينه، وليس للشعب الذي كان يتكلم باسمه.

حالياً يعتبر البرلمانيون أنفسهم ممثلي الشعب الكردي، لذا ما يتوقع منهم ان يضعوا مصلحة أمتهم فوق الولاء للقائد أو الحزب، وهؤلاء، يتحملون واجب الدفاع عن مصالح الجماهير الواسعة. أن البرلمانيات الحرة الناضجة المنبثقة عن الإرادة الحرة لشعب واع، هي ضمان أكيد للمسار الديمقراطي في المجتمع. والسياسيون المغامرون، يقلصون نزاعاتهم الإستبدادية ويفهموا حدودهم إن تيقنوا بوجود برلمان سليم ملتزم بواجباته الوطنية ومسؤول أمام ناخبيه. والعكس أيضاً صحيح، إذ تتفقى شهوة الإستبداد عند القادة عندما يسهل تخويف الأعضاء او إرشائهم بالمال أو المناصب أو منحهم الأراضي في الأحياء الراقية من المدن، فيتحول البرلمان الى أداة بيد حاكم مستبد. إن أمام البرلمان الكردي الحالي تجربة غنية لما حصل بعد إنهياره لأسباب مخلبة، كلنا نتذكر نتائجه الوخيمة، ولأنزال ندفع ثمنها على صعيد تعثر الوحدة الوطنية والممارسة الديمقراطية.

ندعوا الشعب الكردي عموماً، بفلاحيه وعماله وكتابه ومتقنيه أن يتحرروا ويطهروا فائق الإهتمام بمسودة الدستور الحالي، والطلب بتعديل المواد التي تسمح بالإلزاق نحو نظام فردي ظالم وإشهار ظاهرة الفساد التي تتحرر في جسد معظم المؤسسات الحالية للأقليم ، والمبنية على الروابط العائلية والحزبية . إن الشعوب التي تتقد في الخفاء ولا تعمل، تخلق طغاتها. والسلطة لا تهتم بالشعب إن لم يتحرك كقوة ديمقراطية، منظمة، متضامنة وفاعلة في المجتمع، لذا علينا التحرر من عقدة الخوف والخلاص الفردي المزمن. لقد عانى الشعب الكردي معاناة كبيرة ووهب مئات الآلاف من الضحايا من أجل حقوقه وكرامته وله كامل الحق في رفض مالا يلتائم مع سيادته وحقه في الحرية والعدالة والديمقراطية .

التحالف الديمقراطي الكردستاني

www.kcdme.com
ciyayejule@yahoo.fr

1. *The KDP and PUK: use it, loose it, or lose it. By Dr Hussein Tahiri. Sunday, September 17,2006. kurdishmedia.com*

2. See BBC News, *Tarnished democracy in Kurdistan*, 13 December 2005 and UNAMI, *Human Rights Report 1 November-31 December 2005*, 18 January 2006, para.6.

3 - أوصمان خلف . المانيا.

4- انظر مقالة الدكتور جرجيس كوليزاده المؤرخة في 5/10/2006 في صوت العراق وما يقوله بشأن الإختلالات والفساد المالي الذي يسود الوسط الحكومي.

